

الحجة على أهل المدينة

وان يبطلوا طلاق الهزل لئن جاز ان يبطل نكاح الهزل ليجوزن ان يبطل طلاق الهزل وما هو الا جمع بينهما والطلاق فرقة بينهما فان جاز هذا في احدهما ليجوزن في الاخر ولئن بطل في احدهما ليبطلن في الاخر وقد جاءت في ذلك اثار كثيرة على وجه واحد فروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث هزلهن جد وجدهن جد النكاح والطلاق والعتاق .

محمد قال اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال ان لعب النكاح وجده سواء كما ان لعب الطلاق وجده سواء